

## تفسير البحر المحيط

@ 323 @ عليه : وعليك السلام ورحمة الله فقل له ، فقال : أليس في رحمة الله يعيش ؟ وكأن من قال بهذا أخذ بعموم وإذا حييتم ، لكن ذلك مخالف للنص النبوي من قوله : ( فقولوا وعليكم ) وكيفية رد الأحسن أنه إذا قال : سلام عليك ، فيقول : عليك السلام ورحمة الله . فإذا قال : سلام عليك ورحمة الله قال : عليك السلام ورحمة الله وبركاته . فإذا قال المسلم هذا بكماله رد عليه مثله . وروي عن عمر ، وابن عباس ، وغيرهما : أن غاية السلام إلى البركة . .

وفي الآية دليل على أن الرد واجب لأجل الأمر ، ولا يدل على وجوب البداءة ، بل هي سنة مؤكدة ، هذا مذهب أكثر العلماء . والجمهور على أن لا يبدأ أهل الكتاب بالسلام ، وشذ قوم فأباحوا ذلك . وقد طول الزمخشري وغيره بذكر فروع كثيرة في السلام ، وموضوعها علم الفقه . وذهب مجاهد : إلى تخصيص هذه التحية بالجهاد ، فقال : إذا حييتم في سفركم بتحية الإسلام { فَلَا \* تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا } فإن أحكام الإسلام تجري عليهم . وروى ابن وهب وابن القاسم عن مالك : أن هذه الآية في تسميت العاطس ، والرد على المشمت . وضعف ابن عطية وغيره من أصحاب مالك هذا القول . قال ابن عطية : لأنه ليس في الكلام على ذلك دلالة . أما أن الرد على المشمت مما يدخل بالقياس في معنى رد التحية ، وهذا هو منحى مالك إن صح ذلك ، انتهى . وذهب قوم إلى أن المراد بالتحية هنا الهداية واللفظ ، وقال : حق من أعطى شيئاً من ذلك أن يعطى مثله أو أحسن منه . قال ابن خوير منداد : يجوز أن تحمل هذه الآية على الهبة إذا كانت للثواب ، وقد شحن بعض الناس تليفه هنا بفروع من أحكام القتال والسلام ، وتسميت العاطس ، والهدايا ، وموضوعها علم الفقه وذكروا أيضاً في ما يدخل في التحية مقارناً للسلام ، واللقاء والمصافحة ، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم ( أمر بها وفعلها مع السلام والمعانقة ، وأول من سنها إبراهيم عليه السلام ، والقبلة . وعن الحسن في قوله تعالى : { رُحِمَاءَ بَيْتِنَاهُمْ } قال : كان الرجل يلقي أخاه فما يفارقه حتى يلزمه ويقبله . وعن عليّ قبلة الولد رحمة ، وقبلة المرأة شهوة ، وقبلة الوالدين برّ ، وقبلة الأخ دين ، وقبلة الإمام العادل طاعة ، وقبلة العالم إجلال الله تعالى . قال القشيري : في الآية تعليم لهم حسن العشرة وآداب الصحة ، وأن من حملك فضلاً صار ذلك في ذمتك قرصاً ، فإن زدت على فعله وإلا فلا تنقص عن مثله .

{ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا } أي : حاسباً من الحساب ، أو

محسباً من الاحساب ، وهو الكفاية . فإما فعيل للمبالغة ، وإما بمعنى مفعول . .  
وتضمنت هذه الآيات من البيان والبدیع أنواعاً الالتفات في قوله : فما أرسلناك .  
والتكرار في : من يطع فقد أطاع ، وفي : بيت ويبیتون ، وفي : اسم ا في مواضع ، وفي :  
أشد ، وفي : من يشفع شفاعة . والتجنيس المماثل في : يطع وأطاع ، وفي : بيت ويبیتون ،  
وفي : حیتم فحیوا . والمغاير في : وتوكل ووكيلاً ، وفي : من يشفع شفاعة ، وفي : وإذا  
حیتم بتحیة . والاستفهام المراد به الإنكار في : أفلا يتدبرون . والطباق في : من الأمن أو  
الخوف ، وفي : شفاعة حسنة وشفاعة سيئة . والتوجيه في : غير الذي تقول . والاحتجاج  
النظري ويسمى المذهب الكلامي في : ولو كان من عند غير ا . وخطاب العين والمراد به  
الغير في : فقاتل . والاستعارة في : في سبيل ا ، وفي : أن يكف بأس . وافعل في : غير  
المفاضلة في أشد . وإطلاق كل على بعض في : بأس الذين كفروا واللفظ مطلق والمراد بدر  
الصغرى . والحذف في عدة مواضع تقتضيها الدلالة . .  
( { اللّٰهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ۚ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ وَمَنْ أَضْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا \* فَمَّا لَكُمْ فِي  
الْمُؤْنَةِ فَرِيقَيْنِ ۚ فَيُضْطَرُّنَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ۚ أَتُرِيدُونَ أَنْ  
تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ ۚ وَمَنْ